

الأحكام الموضوعية والإجرائية فى جرائم التوقيع الإلكتروني

إعداد دكتور

وليد سعد الدين محمد سعيد

دكتورة القانون الجنائي

كلية الحقوق جامعة عين شمس

المقدمة

موضوع البحث:

في ضوء الثورة العلمية الخاصة بالحاسبات الآلية عبر شبكة المعلومات الدولية، وتشعب استخدام الحاسبات الآلية في كل مناحي البنية الأساسية للدولة من مرافق وهيئات وبنوك^(١).

وهو ما جعل هذه التقنيات والتطبيقات مجالاً خصباً ونطاقاً واسعاً لارتكاب العديد من الجرائم، التي تمس حقوق الإنسان وممتلكاته وخصوصياته، والتي لم تكن موجودة من قبل، سواء أكانت هذه الجرائم ضد أجهزة الحاسب الآلي أم نظم المعلومات ومنها جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني.

وتعرف الجرائم المتصلة بالكمبيوتر بأنها: تلك الأفعال الإجرامية التي ترتكب بواسطة استخدام الحاسب الإلكتروني أو أى من الوسائط الإلكترونية الأخرى، وقد عرفها خبراء منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بأنها: كل سلوك غير مشروع أو منافٍ للأخلاق أو غير مسموح به يرتبط بالمعالجة الآلية للبيانات أو بنقلها^(٢).

ورغم أن التوقيع - بمفهومه التقليدي - يعتبر السبيل الرئيسى لإسباغ الحجية على المحررات، باعتباره شرطاً جوهرياً لصحة المحرر العرفى وإسباغ فى حجيته فى الإثبات^(٣).

ومع تقدم تكنولوجيا الاتصال، ظهر التوقيع الإلكتروني من خلال المبادلات عبر الإنترنت، ليفتح باباً واسعاً من الجدل حول مدى تمتع التوقيع الإلكتروني بالحجية ذاتها المقررة للتوقيع التقليدي، كما أن التوقيع الإلكتروني يكون عرضة للتزوير والإتلاف واعتراض محتوي المستند الإلكتروني عن بعد، إلى غير ذلك من صور الاعتداء، مما أثار جدلاً واسعاً حول أثر ذلك فى حجية التوقيع الإلكتروني فى الإثبات.

وتأكيداً لحرص مشرعى الدول المختلفة على وضع الضمانات الكفيلة بحرية التجارة الإلكترونية، وإسباغ الحماية الجنائية على المستند الإلكتروني، تم

(١) المستشار/ د. مصطفى على خلف: الضوابط الإجرائية لجرائم التقنية الحديثة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، ٢٠١٦م، ص ١.

(٢) Toshiyuki Kono, Christoph G. Paulus and Harry Rajak (ed.), Selected Legal of E-Commerce, Kluwer ١٠ Law International, ٢٠٠٢, p. ١٤٦.

(٣) د. ثروت عبد الحميد: التوقيع الإلكتروني ماهيته - مخاطره - وكيفية مواجهتها ومدى حجيته فى الإثبات، دار النيل للطباعة والنشر، ٢٠٠١، ص ٤٣.

تجريم أفعال الاعتداء على التوقيع الإلكتروني، سيما وقد بدا الدخول على الإنترنت وسيلة سهلة في ارتكاب تلك الجرائم^(١).

أهمية موضوع البحث:

يؤكد أهمية البحث ذلك القدر من التداخل بين التوقيع الإلكتروني والتجارة الإلكترونية، فإذا كان قوام هذه التجارة هي تبادل السلع والخدمات، فإن هذا التبادل لا يعدو أن يكون في حقيقة الأمر، عقداً يستجمع كافة شروطه القانونية من إيجاب وقبول، ويقترن بتوقيع ينسب إلى صاحبه ويرتب آثاره القانونية، ومن ثم فإن الاعتداء على التوقيع الإلكتروني من شأنه المساس بالثقة والأمان في المعاملات التي تكون التجارة الإلكترونية محلاً لها^(٢).

فنتيجة للتقدم المذهل في استخدامات شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) والتقنيات الحديثة، أصبح الأمن المعلوماتي مهدداً بأساليب إجرامية لم تعرفها التشريعات الجنائية من قبل، مثل محاولات التسلل لنظم المعلومات بقصد التعديل أو التبدل فيها، أو تعطيلها والاعتداء على الحقوق المرتبطة بها، وهو ما أفرز قصوراً تشريعياً في مواجهة مثل هذه الصور الإجرامية^(٣).

وبصدور قانون التوقيع الإلكتروني رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤، حيث تناولت المادتان (٢، ٢٤) الجرائم المتعلقة به، وتبدو خطورة جرائم التوقيع الإلكتروني من عدة جوانب: فمن ناحية أصبح الجاني في تلك الجرائم ذا سمات شخصية تجعله دوماً سابقاً لملاحقة جهات الضبط له بخطوات واسعة، فلا خلاف أن الجانب الإجرائي لقانون التوقيع الإلكتروني يتسم بسمات خاصة، نظراً لأهميته على ضوء التطورات التقنية المتوافرة والتي تتطور باستمرار، وهو ما انعكس بدوره على طبيعة الإجراءات الخاصة بملاحقة الجناة، فقد جاءت المادة ٢٥ من القانون بتحديد مأمور الضبط القضائي في جرائم التوقيع الإلكتروني.

وتتجلى أهمية البحث أنه يتعرض لجانب مهم من قانون الإجراءات الجنائية، أهم القوانين التي تحمي حقوق الإنسان لأنه يتعرض لأهم حق له وهو حرية، فالمرشح الإجرائي المصري لم ينظم إجراءات جمع الدليل بشأن جرائم التقنية الحديثة، رغم أنها في تزايد مطرد وترك الأمر للقواعد التقليدية، على الرغم من أن الجرائم التقنية لها بيئتها الخاصة التي ترتكب فيها وهي بيئة الحاسوب

(١) La Loi Type de la GUNDCI sur le commerce électronique - La commission des Nations Unies pour le droit commercial international CNUDCI, ١٩٩٦.

(٢) Guide to Electronic Commerce Regulation, ٢٠٠٢, op. cit, ٩٠٢٠٠.

(٣) د. رامى متولى القاضى: شرح قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات رقم (١٧٥) لسنة ٢٠١٨، مقارنة بالتشريعات المقارنة والمواثيق الدولية، ط٢٠١٨، ص ١٠.

والإنترنت، وهو ما طغى على الدليل فيها فأصبح له سماته الخاصة، التي أثرت على طرق جمعه والتي تعجز عن استيعابها القواعد التقليدية^(١).

تحديد موضوع البحث:

تقتصر الدراسة على بيان الأحكام الموضوعية في قانون التوقيع الإلكتروني، والمتمثلة في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني وكذا الأحكام الإجرائية للقانون، والمتمثلة في سلطات مأمور الضبط القضائي في قانون التوقيع الإلكتروني، والإثبات الجنائي لتلك الجرائم والاختصاص القضائي لتلك الفئة من الجرائم.

صعوبات البحث:

إن بحث جرائم التوقيع الإلكتروني قد واجهته صعوبات كثيرة، متمثلة في حداثة الموضوع وندرة المراجع المتخصصة في هذا الموضوع، وكذا فإن البحث في جرائم التوقيع الإلكتروني يستلزم الوقوف على الطبيعة التقنية للتوقيع الإلكتروني، وآلية استخدامه، وهو ما يتسم ويستلزم قدرًا من التخصص.

وأخيراً فإن خلو التشريع المصري من تنظيم إجرائي يتناول الحماية الجنائية للتوقيع الإلكتروني من الناحية الإجرائية، وصولاً لضبط الجاني وتقديمه للمحاكمة الجنائية تمهيداً لإدانته، فتح الباب على مصراعيه للاجتهاد حول مدى كفاية النصوص الجزائية التي نص عليها المشرع في القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ من جهة، ومدى ملاءمة نصوص قانون الإجراءات الجنائية المصري، من جهة أخرى، للانطباق على جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني.

أهداف البحث:

يسعى البحث إلى دراسة وتحليل النصوص المتعلقة بجرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤، والأحكام الإجرائية المنظمة للحماية الجنائية للتوقيع الإلكتروني، بهدف تقديم رؤية تحليلية من خلال الأهداف التالية:

- ١- إلقاء الضوء على ماهية التوقيع الإلكتروني وأهميته وصورة والسمات المميزة له.
- ٢- التطرق إلى الأحكام الموضوعية في قانون جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني.
- ٣- تسليط الضوء على الأحكام الإجرائية ذات الصلة بمكافحة تلك الجرائم.

منهج البحث:

(١) د. مصطفى على خلف: الضوابط الإجرائية لجرائم التقنية الحديثة، ط ٢٠١٧، ص ١٢.

استعان المؤلف بالمنهج الوصفي التحليلي، الذي يسعى إلى وصف وتحليل وتشخيص موضوع البحث من مختلف جوانبه وأبعاده، بهدف التوصل إلى نظرة واضحة عن الآليات الملائمة لمكافحة هذه الظاهرة الإجرامية المستحدثة.

خطة البحث:

تتضمن خطة البحث تناول موضوع البحث من خلال مبحث تمهيدى وفصلين، حيث نتناول في المبحث التمهيدى ماهية التوقيع الإلكتروني وصوره والسمات المميزة له، ونستعرض في الفصل الأول الأحكام الموضوعية في قانون التوقيع الإلكتروني، ثم نتطرق في الفصل الثاني إلى الأحكام الإجرائية في قانون التوقيع الإلكتروني، وتسير الخطة التفصيلية للبحث على النحو التالي: مقدمة عامة:

المبحث التمهيدى: ماهية التوقيع الإلكتروني وصوره.

الفصل الأول: الأحكام الموضوعية في قانون التوقيع الإلكتروني.

الفصل الثاني: الأحكام الإجرائية في قانون التوقيع الإلكتروني.